

قَالَ حَلَّتْ مُعْلَوِّطُهُ وَوَلَّتْ مَحْرُوطُهُ
حَلَّ لِأَحْلِيَّتِ النَّفْسِ أَدْنَى لَهَا
مِنْ قَوْلِ لَعَا

أَحْدَى لِيَالِيكَ فِي سِي هَيْسِي
لَا تَنْعَمِي الْمَلِيَّةَ بِالتَّعْبِيسِ
نَعْمَ يَا أَبَا عَيْبَاءَ أَكَلْتُ هَذَا فِي نَفْسِ
الْقَوْمِ يَتَحَنُّونَ عَلَيْهِ وَيَطْبَعُونَ بِهِ
قَالَ أَبُو عَيْبَةَ فَقُلْتُ لِأَخِيكَ
عِنْدِي أَمَّا أَنَا فَاقْضِ حَقَّ الدِّينِ
وَرَاتِقِ فَتَقِ الْإِسْلَامَ لِلْمُسْلِمِينَ
وَسَادِ ثَلَاثَةَ الْأُمَمَةِ بِعَدْلِ اللَّهِ ذَلِكَ
مِنْ خِلْجَانِ قَلْبِي وَقِرَارَةِ نَفْسِي
قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَاللَّهِ
مَا كَانَ فِعْوَدِي فِي كَسْرِ هَذَا الْبَيْتِ
قَصْدًا لِلْخِلَافَةِ وَلَا انْكَارًا لِلْمَعْرُوفِ
وَلَا زِيَادَةً عَلَيَّ مُسْلِمٌ بَلْ لِمَا وَقَدَّرْتَهُ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
بِفِرَاقِهِ

بِفِرَاقِهِ وَأَوْدَعْنِي مِنَ الْحُزَنِ بِفِقْدِهِ
وَذَلِكَ إِنِّي لَمْ أَشْهَدْ بَعْدَهُ مَشْهَدًا
الْإِجْدَادَ لِي حُزْنًا وَذَكَرْتَنِي شَجْوًا
وَأَنَّ الشُّوقَ إِلَى الْمَلْحَاقِ بِكَ كَافٍ
عَنِ الطَّمَعِ فِي غَيْرِهِ فَقَدْ عَكَفْتُ
عَلَى عَهْدِ اللَّهِ أَنْظُرَ فِيهِ وَأَجْمَعُ
مَا تَفَرَّجُ مِنْهُ رَجَاءً ثَوَابَ مَعْدَنِي
لِمَنْ لَخَّصَ عَمَلَهُ وَسَلَّمَ لِعَمَلِهِ
وَمَشِيئَتِهِ رَبِّهِ عَلَيَّ إِنِّي مَا عَلِمْتُ
أَنَّ التَّظَاهَرَ عَلَيَّ وَأَفْعُ وَلَا عَمَّ الْحَقِّ
الَّذِي سَبَقَ إِلَى دَافِعٍ وَأَذَا قَدَّ
أَفْعُ الْوَادِي لِي وَحَشْدًا لِلتَّادِي
مَنْ أَحْلَى فَلَا مَرَجًا عَمَّا سَاءَ أَحْلَى
مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَفِي النَّفْسِ كَلَامًا
لَوْلَا سَابِقُ قَوْلِ وَسَالَفُ عَهْدِ
لَشَفِيتُ غِيظِي خَنْصَرِي وَبَصْرِي
وَحَضَّتْ لِحْنَهُ بَاخْصَرِي وَمُفَرِّقِي